

50781 - هل يجب قراءة القرآن بالتسلسل لمن أراد الختمة ؟

السؤال

في رمضان إذا أراد المرء أن يختم القرآن هل يجب قراءة القرآن بالتسلسل ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

يستحب الإكثار من تلاوة القرآن في رمضان ، فهو شهر القرآن ، قال الله تعالى : (شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ) البقرة/185 .

وكان جبريل يأتي النبي صلى الله عليه وسلم كل ليلة في رمضان فيدارسه القرآن . رواه البخاري (5) ومسلم (4268) .

وروى البخاري (4614) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ جَبْرِيْلَ (كَانَ يُعْرَضُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ) .

وهذا يدل على استحباب ختم القرآن ومدارسته في رمضان .

ولذلك كان السلف يكثر من تلاوة القرآن في رمضان ، اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم .

" فكان قتادة رحمه الله يختم القرآن في كل سبع ليال دائماً ، وفي رمضان في كل ثلاث ، وفي العشر الأخير منه في كل ليلة .

وكان إبراهيم النخعي رحمه الله يختم القرآن في رمضان في كل ثلاث ليال ، وفي العشر الأواخر في كل ليلتين .

وكان الأسود رحمه الله يقرأ القرآن كله في ليلتين في جميع الشهر " انتهى من مجالس شهر رمضان للشيخ ابن عثيمين رحمه الله ص 65 .

ثانياً :

الأفضل قراءة القرآن على ترتيب السور الوارد في المصحف ، وهو الترتيب الذي عرض به جبريل القرآن على النبي صلى الله

عليه وسلم في آخر حياته .

انظر : "التحبير في علم التفسير" للسيوطي ص 637 .

قال النووي رحمه الله في "التبيان" :

" قال العلماء رحمهم الله : الاختيار أن يقرأ على ترتيب المصحف ، فيقرأ الفاتحة ، ثم البقرة ثم آل عمران ، ثم النساء إلى أن يختم به (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ) سواء قرأ في الصلاة أم خارجاً عنها ، ويستحب أيضاً إذا قرأ سورة أن يقرأ بعدها السورة التي تليها ، ولو قرأ في الركعة الأولى : (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ) يقرأ في الثانية من البقرة .

ودليل هذا : أن ترتيب المصحف لحكمة ، فينبغي أن يحافظ عليها إلا فيما ورد الشرع باستثنائه كصلاة الصبح يوم الجمعة ، يقرأ في الركعة الأولى : (ألم تنزل) وفي الثانية : (هل أتى) وصلاة العيدين (قاف) و (اقتربت) .

ولو خالف الترتيب فقرأ سورة ثم قرأ التي قبلها ، أو خالف المواولة فقرأ قبلها ما لا يليها جاز وكان تاركاً للأفضل ، وأما قراءة السورة من آخرها إلى أولها فمتفق على منعه وذمه ؛ فإنه يذهب بعض أنواع الإعجاز ، ويزيل حكمة الترتيب " انتهى كلام النووي .

وقد ورد عن عائشة رضي الله عنها ما يدل على عدم وجوب قراءة القرآن مرتباً .

روى البخاري (4993) عن يوسف بن مَاهِكٍ قَالَ : إِنِّي عِنْدَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِذْ جَاءَهَا عِرَاقِيٌّ فَقَالَ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَيْنِي مُصْحَفَكَ . قَالَتْ : لِمَ ؟ قَالَ : لَعَلِّي أُؤَلِّفُ الْقُرْآنَ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ يُقْرَأُ غَيْرَ مُؤَلَّفٍ . قَالَتْ : وَمَا يَضُرُّكَ أَيُّهُ قَرَأْتَ قَبْلُ ؛ إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةٌ مِنَ الْمُفَصَّلِ فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، حَتَّى إِذَا تَابَ النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ : لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ . لَقَالُوا : لَا نَدْعُ الْخَمْرَ أَبَدًا ! وَلَوْ نَزَلَ : لَا تَزْنُوا : لَا تَزْنُوا . لَقَالُوا : لَا نَدْعُ الزِّنَا أَبَدًا ! لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنِّي لَجَارِيَةٌ أَلْعَبُ : (بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ) وَمَا نَزَلَتْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا وَأَنَا عِنْدَهُ .

قال الحافظ :

" الَّذِي يَظْهَرُ لِي أَنَّ هَذَا الْعِرَاقِيَّ كَانَ مِمَّنْ يَأْخُذُ بِقِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ لَمَّا حَضَرَ مُصْحَفَ عُثْمَانَ إِلَى الْكُوفَةِ لَمْ يُوَافِقْ عَلَى الرَّجُوعِ عَنْ قِرَاءَتِهِ وَلَا عَلَى إِعْدَامِ مُصْحَفِهِ . . . فَكَانَ تَأْلِيفُ مُصْحَفِهِ مُغَايِرًا لِتَأْلِيفِ مُصْحَفِ عُثْمَانَ . (تأليف المصحف هو جمع سورته مرتبة) وَلَا شَكَّ أَنَّ تَأْلِيفَ الْمُصْحَفِ الْعُثْمَانِيِّ أَكْثَرَ مُنَاسَبَةً مِنْ غَيْرِهِ ، فَلِهَذَا أُطْلِقَ الْعِرَاقِيُّ أَنَّهُ غَيْرُ مُؤَلَّفٍ . . .

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ : لَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ بِوُجُوبِ تَرْتِيبِ السُّورِ فِي الْقِرَاءَةِ لَا دَاخِلَ الصَّلَاةِ وَلَا خَارِجَهَا ، بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَقْرَأَ الْكُهْفَ قَبْلَ

الْبَقْرَةَ وَالْحَجَّ قَبْلَ الْكَهْفِ مَثَلًا , وَأَمَّا مَا جَاءَ عَنِ السَّلَفِ مِنَ النَّهْيِ عَنِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مَنْكُوسًا فَالْمُرَادُ بِهِ أَنْ يَقْرَأَ مِنْ آخِرِ السُّورَةِ إِلَى أَوَّلِهَا , وَكَانَ جَمَاعَةٌ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ فِي الْقَصِيدَةِ مِنَ الشِّعْرِ مُبَالِغَةً فِي حِفْظِهَا وَتَذْلِيلِهَا لِلِسَانِهِ فِي سَرْدِهَا , فَمَنَعَ السَّلَفُ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ فَهُوَ حَرَامٌ فِيهِ . وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ : وَتَرْتِيبُ السُّورِ لَيْسَ بِوَاجِبٍ فِي التَّلَاوَةِ وَلَا فِي الصَّلَاةِ وَلَا فِي الدَّرْسِ وَلَا فِي التَّعْلِيمِ فَلِذَلِكَ اِخْتَلَفَتْ الْمَصَاحِفُ , فَلَمَّا كُتِبَ مُصْحَفُ عُثْمَانَ رَتَّبُوهُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ الْآنَ , فَلِذَلِكَ اِخْتَلَفَ تَرْتِيبُ مَصَاحِفِ الصَّحَابَةِ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ كَلَامِ ابْنِ بَطَّالٍ " انتهى من فتح الباري ملخصا .

والله أعلم .